

إجراءات

مرفق رقم: F(M4)C/2019/162

إجراءات منح التراخيص لخدمات الاتصالات

يهدف هذا القرار إلى تنظيم وإصدار تراخيص لخدمات الاتصالات في دولة قطر، وذلك وفقاً للقانون رقم 7 لسنة 2004، وذلك من أجل تعزيز المنافسة في سوق الاتصالات، وتحقيق أقصى استفادة ممكنة من الاستثمارات الأجنبية في قطاع الاتصالات، وذلك وفقاً لأحكام المادة 1 من القانون رقم 7 لسنة 2004.

الترخيص	الرقم	الجهة المختصة	التاريخ
ترخيص لخدمات الاتصالات	001	A0B9618	1
ترخيص لخدمات الاتصالات	002	A0A9641	2

وذلك، وذلك من أجل تعزيز المنافسة في سوق الاتصالات، وتحقيق أقصى استفادة ممكنة من الاستثمارات الأجنبية في قطاع الاتصالات، وذلك وفقاً لأحكام المادة 1 من القانون رقم 7 لسنة 2004، وذلك من أجل تعزيز المنافسة في سوق الاتصالات، وتحقيق أقصى استفادة ممكنة من الاستثمارات الأجنبية في قطاع الاتصالات، وذلك وفقاً لأحكام المادة 1 من القانون رقم 7 لسنة 2004.

21 أيار 2019



• تم إعداد هذا القرار وفقاً لأحكام القانون رقم 7 لسنة 2004.